جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

كلية العلوم الاجتماعية والانسانية

قسم العلوم الاجتماعية

الملتقى الدولي الاول حول ذوي الاحتياجات الخاصة في الجزائر

بين الواقع والمأمول

يومي 24 و 25 اكتوبر 2017

مداخلة بعنوان:

التكفل الاقتصادي بذوي الاحتياجات الخاصة في الجزائر

محور المشاركة: المحور الثاني

الاسمواللقب:عبد الله عياشي**الاسمواللقب:**روضة جديدي

الوظيفة: أستاذ جامعي **الوظيفة:** أستاذ جامعي

الرتبةالعلمية: أستاذ محاضر ب **الرتبةالعلمية:** أستاذ محاضر ب

المؤسسة: جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي**المؤسسة:** جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي

الهاتف: 0771184098**الهاتف:** **0782282646**

البريدالإلكتروني: ayachimed39@yahoo.fr **البريدالإلكتروني:raouda.djedidi@gmail.com**

ملخصالمداخلةبالعربية :

تمثل شريحة ذوي الاحتياجات الخاصة فئة لا تتجزأ في المجتمع، وتتمتع بجميع الحقوق والواجبات على حد السواء، ولهذا كان من الضروري الاهتمام الزائد بهاته الفئة من خلال التكفل التام بجميع احتياجاتهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ومحاولة ادماجهم الكامل في المجتمع مع ضمان العيش السليم لهم.

ولهذا سنقوم في بحثنا هذا بتسليط الضوء على هاته الفئة بالخصوص من خلال توضيح المفاهيم، وطرق التكفل بهم اقتصاديا واجتماعيا وبعض التحديات التي تواجههم في الجزائر

الكلمات المفتاحية: الاحتياجات الخاصة، التكفل، الاحتياجات، الادماج .

Abstract:

The segment of persons with disability is an indivisible category in society and enjoys all the rights and duties. It is therefore necessary to pay greater attention to the category of the disabled by fully ensuring all their economic, social and cultural needs and trying to integrate them fully into society while ensuring a healthy living for them.

Therefore, in this research, we will highlight this category in particular by clarifying the concepts, ways of ensuring them economically and socially, and some of the challenges facing them in Algeria

Keywords: disability, care, needs, integration.

.

مقدمة:

يُعانيبعضُالأفرادفيالمجتمعمِنْأمراضٍتحدُّمِنْقدراتهمالعقليّة،والجسديّة،والنفسيّة،والتيتُؤثّرُبشكلٍكاملٍعلىحياتِهم، لذافهميحتاجونإلىعنايةٍخاصّةٍتتناسبُمعمُتطلّباتهمواحتياجاتهم،ويُطلقُعلىهذهالفئةمِنَالأفرادمُسمّىذويالاحتياجاتالخاصّة،ويختلفُحجممشكلاتهم،والطّبيعةالخاصّةبهامِنْمُجتمعٍإلىآخر ؛منخلالالاعتمادِعلىتوفيرِالوسائلوالطُّرقللتّعاملِمعهمبطريقةٍصحيحةٍومُناسبةلحالتهمالخاصّة؛لذلكتوجدُالعديدُمنالعواملالتيتُؤثّرُعلىالحاجاتالخاصّةأهمّهاالمِعيارُالمُستخدَممنقِبَلِالأفرادالأسوياءفيإدراكِمفهومومعنىالاحتياجاتالخاصّة،ومنثمّالبحثُعنالوسائلالمُناسبة للتكفل بهموالتّعاملِمعالعواملِالخاصّةبهم،وأهمها : الصّحيّة، الثّقافيّة،التعليميّة، الاجتماعية والاقتصادية.

وإذا كانت الدول المتقدمة قد استطاعتعلى الأقلالتحكم في احتياجات هاته الفئة ولو بمنظور مادي، فإن المجتمعات النامية بصفة عامة، والجزائر على وجه الخصوص لا تزال جهودها في هذا الشأن مبعثرة ومشتتة تكاد تنحصر في تبني سياسات هشة تقتصر على بعض المؤسسات الخاصة، وبعضها الآخر عبارة عن جهود تطوعية غير رسمية ومساعدات موسميةآنية، ولذلك كان من الضروري بمكان التكفل الجاد بهاته الشريحة من المجتمع من جميع الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ومحاولة ادماجها في المجتمع بشكل يضمن لها حقوقها الكاملة وظروف العيش الحسن.

ولهذا سنحاول في ورقتنا البحثية هاته توضيح المفاهيم الأساسية المتعلقة بذوي الاحتياجات الخاصة، وكذلك كيفية التكفل بهم اقتصاديا واجتماعيا مع الاشارة لبعض الامتيازات الممنوحة لهم والتحديات التي يواجهونها.

أولا: بعض المفاهيم الأساسية لذوي الاحتياجات الخاصة

1 ذوو الاحتياجات الخاصّة:

تختلف الرّؤية والمفهوم لذوي الاحتياجات الخاصّة عند الأطباء عنه عند التربويّين أو حتّى عند مُقدِّمي الخدمة المُجتمعيّة، حيث ينظر كلّ منهم للموضوع من ناحيةٍ تخصصيّة بحسب العلم المَعنيّ به، لكن هناك اتّفاق عامّ على أنّ هذا المُصطَلح استخدم كتسميةٍ لمجموعة الأشخاص الذين لا يستطيعون مُمارسة حياتهم بشكل طبيعيّ دون تقديم رعايةٍ خاصّة لهم نتيجةَ وجود قصور فكريّ، أو عصبيّ، أو حسيّ، أو ماديّ، أو مزيج من هذه الحالات كلّها بشكلٍ دائم، بالإضافة إلى حاجتهم لخدمة تفوّق الخدمة المُقدّمة لأقرانهم من نفس العمر، ويُفضّل استخدام هذا المُصطلح كبديل لمُصطلح المُعاقين.[1]

عَرَّفَت هيئة الأمم المُتّحدة ذوي الاحتياجات الخاصّة بأنّهم الأشخاص الذين يُعانون حالة دائمة من الاعتلال الفيزيائيّ أو العقليّ في التّعامل مع مُختلف المُعوّقات والحواجز والبيئات، ممّا يَمنعهم من المُشاركة الكاملة والفعّالة في المُجتمع بالشّكل الذي يضعهم على قَدَم المُساواة مع الآخرين.[2]

كما ذكرت مُنظّمة الصحّة العالميّة في موقعها أنّ الإعاقة هي مُصطلح جامع يضمّ تحت مِظلّته الأشكال المُختلفة للاعتلالات أو الاختلالات العضويّة، ومَحدوديّة النّشاط، والقيود التي تَحدّ من المُشاركة الفاعِلة.[3]

2 صفات ذوي الاحتياجات الخاصة:

يشترط توافر عدّة صفات في الشّخص ليُطلَق عليه بأنّه من ذوي الاحتياجات الخاصّة، منها: وجود مَشاكل في وظائف الجسم والهيكل، وصعوبة الحركة والقيام بالأنشطة، بالإضافة إلى وجود عوائقَ تحول دون المُشاركة الطبيعيّة في الحياة.[4]

3 أنواع الاحتياجات الخاصة:

يُطلَق على الشّخص بأنّه من ذوي الاحتياجات الخاصّة نتيجةَ وجود اضطرابات تُقسم إلى عدّة أنواع: اضطرابات جسديّة، أو حسيّة، أو نفسيّة، أو عصبيّة وفكريّة. أكثر أنواع الإعاقات انتشاراً هي الإعاقة الجسديّة يليها في المقام الثّاني الإعاقة الذهنيّة والحسيّة .يعود سبب الإعاقة الجسديّة غالباً إلى وجود مشاكل في عمل الجهاز الدوريّ، أو التنفسيّ، أو العضليّ، أو العصبيّ، يُصاحبها ضعفٌ في السّمع والبصر .يرجع سبب الإعاقة العصبيّة والإدراكيّة لوجود تَصلُّب أو إصابات في الدّماغ، كما تُعزَى الإعاقة الفكريّة إلى صعوبة في التّفكير والتعلّم والتّواصل وتذكُّر الأشياء واستخدامها عند الحاجة، واتّخاذ القرارات وحلّ المَشاكل، ويشمل أيضاً القلق والرّهاب والاكتئاب.[5]

يجب أن يحظى ذوو الاحتياجات الخاصّة بعناية صحيّة طبيعيّة كغيرهم من البشر لممارسة حياتهم الطبيعيّة، لكنّهم أكثر عرضةً للخطر من غيرهم، لذلك فهم بحاجةٍ إلى مُتابعةٍ حثيثةٍ من ذويهم، بالإضافة إلى إرشادهم لكيفيّة التصرّف في حال تعرّضهم للذّعر والأذى. مُعاناة أحد أفراد العائلة من إعاقة مُعيّنة قد يُؤدّي إلى إرباك العائلة بأكملها ووضعها تحت ضغطٍ نفسيّ وعصبيّ وأحياناً ماديّ كبير، لذلك يُنصَح بتلقّي الإرشادات من المُختصّين، والتزوّد بمصادرَ لمعرفة كيفيّة التّعامل مع الحالة، وتوقّع القادم والتّخطيط للمستقبل، ممّا يُساهم بشكل كبير في تحسين نمط الحياة.

4 التّعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة:

هناك عدّة أمور يجدر مُراعاتها عند التّعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصّة، منها: عدم افتراض أو تخمين احتياجاتهم أو مشاعرهم والتصرّف نيابةً عنهم، في حال الجهل بطريقة تقديم الخدمة أو المساعدة يجب سؤال صاحب الحالة، وتجنُّب تقديم المساعدة قسراً دون طلبٍ من صاحبها، وعدم الشّعور بالاستياء في حال تم رفض المُساعدة؛ فبعض ذوي الاحتياجات الخاصة يرغبون بخدمة أنفسهم دون تدخّل أشخاص آخرين، بالإضافة إلى وجوب التّعامل بشكل طبيعيّ معهم دون رفع الصّوت والتحدّث ببطء ممّا يتسبّب في جرح مشاعرهم وإحساسهم بأنّهم غير طبيعيّين.[6]

لذلك يجب التّنويه إلى حقّ ذوي الاحتياجات الخاصّة في المُساواة مع أقرانهم الأصحّاء، بالإضافة إلى حقّهم في التّعليم والتّأهيل والرّعاية والتّشغيل دون تمييز كما جاء في إعلان هيئة الأمم المُتّحدة

ثانيا: التكفل الاقتصادي بذوي الاحتياجات الخاصة

1 حصيلة المساعدات الاجتماعية المقدمة لفائدة الأشخاص المعوقين:

إن المساعدات الاجتماعية الموجهة للأشخاص المعوقين تترجم بإعانة مالية ومساعدة عينية تسمح للأشخاص المعنيين من الاستفادة من الوسائل التي تمكنهم من الوصول إلى بعض خدمات الدولة مباشرة، لا سيما، مجانية العلاج ومجانية النقل أو تخفيض تسعيراته.

فبعنوان 2016 تم رصد ما يفوق15 مليار دينار جزائري للتكفل بهذه المساعدات موزعة كمايلي:[7]

أ- منحة المالية للأشخاص المعوقين بنسبة 100 % :

بعنوان سنة 2016، تم تخصيص ما يفوق 12 مليار و 137 مليون دينار جزائري وقد سجل بتخفيض 0.34% بالنسبة لسنة 2015. وبلغ العدد للمستفيدين من هذه المنحة خلال الثلاثي الأول من سنة 2016 عبر 48 ولاية 238.964 شخص معاق.

ب/ التغطية الاجتماعية:

بعنوان سنة 2016، تم تخصيص نفس الغلاف مالي لسنة 2015 والمقدر بـ 2 مليار و735مليون دينار جزائري وبلغ عدد المستفيدين من التغطية الاجتماعية خلال الثلاثي الأول من سنة 2016: 244.973 شخص.

ج/ مجانية النقل أو التخفيض في التسعيرات :

بعنوان سنة 2016، تم تخصيص ما يفوق 213 مليون دينار جزائري للتكفل بمجانية النقل أو التخفيض في التسعيرات ، حيث تم إبرام 54 اتفاقية مع الناقلين العموميين (الموزعة أدناه)، لاسيما مع مؤسسة ميترو الجزائر (الميترو والتراموي والنقل بالكوابل) وهذا في إطار توسيع وصول الأشخاص المعوقين إلى مجانية النقل الحضري

د/ المنحة المالية:

تخصص منحة مالية شهرية قيمتها 4000 دج لكل شخص معوق عاجز بنسبة 100% و يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و ليس له أي دخل.

2 -الملف الواجب تقديمه للاستفادة من منحة الأشخاص المعوقين العاجزين بنسبة 100 %

- طلب الاستفادة من المنحة المالية يوجه إلى مدير النشاط الإجتماعي و التضامن لولاية الإقامة،
- نسخة من بطاقة الشخص المعوق .

تقوم مديرية النشاط الإجتماعي و التضامن للولاية بالتعاون مع الهيئات المعنية (الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء، الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لغير الأجراء، الصندوق الوطني للتقاعد ، المركز الوطني للسجل التجاري) بالتحقق من عدم وجود مدخول لأصحاب الطلبات.

كما تمنح علاوة مالية قدرها 3000 دج شهريا إلى:

- الأشخاص ذوي العاهات (الأشخاص المعوقين العاجزين بنسبة تقل عن 100%) و المصابين بأمراض مزمنة التي تؤدي إلى عجز و البالغين 18 سنة على الأقل و عديمي الدخل ،
- الأسر معدومي الدخل التي تتكفل بشخص أو عدّة أشخاص معوقين ،

- الأشخاص المصابين بكف البصر الذين يبلغ سنهم أكثر من ثماني عشرة (18) سنة .

أ –المنحة الجزافية للتضامن :AFS[8]

مساعدة مباشرة مدفوعة للفئات السكانية المحرومة الغير قادرة على ممارسة عمل ،في شكل منحة.

بعد أن حدد في البداية ب 1000 دج ،انتقل مبلغ المنحة إلى 3000 دج / شهريا مند 2008 مع علاوة تقدر ب 120دج لكل شخص تحت الكفالة ،في حدود ثلاثة أشخاص (03) تتكفل وكالة التنمية الإجتماعية بالتغطية الإجتماعية (الضمان الإجتماعي) لكل مستفيد، يتم حسابها على أساس 6% من الأجر الوطني الأدنى المضمون .

ب–الفئات المؤهلة:

تخصص المنحة للفئات السكانية التالية :

- أرباب عائلات أو أشخاص يعيشون بمفردهم بدون دخل ، معاقين جسديا أو ذهنيا ،غير قادرين على العمل
- أرباب عائلات أو أشخاص يعيشون بمفردهم ،بدون دخل ،بالغين العمر أكثر من 60 سنة
- المرأة ،ربة عائلة ،بدون دخل مهما كان سنها .
- أشخاص بالغين ذوي دخل يساوي أو يقل عن الأجر الوطني الأدنى المضمون
- أشخاص عاجزين من العمر أكثر من 60 غير متواجدين في مؤسسة متخصصة،بدون دخل و يتم التكفل بهم ضمن عائلة ذات دخل ضعيف.
- أشخاص عاجزين و مصابين بأمراض مستعصية يبلغون من العمر أكثر من 18 سنة ،مصابين بأمراض مزمنة عاجزين أو حائزين على بطاقة إعاقة ،لا يتوفرون على أي مورد
- عائلات ذات دخل ضعيف متكفلة بشخص معاق أو أكثر يبلغ من العمر أقل من 18 سنة لا يتوفر على أي مورد ، و حائز على بطاقة معاق.

ثالثا: بعض الامتيازات الممنوحة لذوي الاحتياجات الخاصة

كشف وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي محمد الغازي [9] عن استفادة العمال من ذوي الاحتياجات الخاصة، من أحكام خاصة في القانون المتعلق بالتقاعد تحميهم في حالة استحال عليهم مواصلة العمل بسبب الإعاقة وذلك مهما كان سنهم، منوها أن 15 سنة عمل تكفي هؤلاء للخروج إلى التقاعد في حالة العجز التام والنهائي .

وأكد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، أن هؤلاء العمال يستفيدون من أحكام خاصة من شأنها أن تحميهم في حالة ما إذا استحال عليهم مواصلة العمل بسبب الإعاقة وهذا مهما كان سنهم، حيث أكد أنه في هذه الحالة يمكنهم الاستفادة من معاش التقاعد دون استيفاء السن القانونية وذلك تطبيقا لأحكام المادة 9 من القانون 83-12 المتعلق بالتقاعد المعدل والمتمم، حيث تنص هذه المادة على أنه: "لا يطلب استيفاء شرط السن القانونية للإحالة على التقاعد المنصوص عليه في المادة 6 من ذات القانون، العامل المصاب بعجز تام ونهائي عن العمل عندما لا يستوفي الشروط للاستفادة من معاش العجز بعنوان التأمينات الاجتماعية ."

وفي هذه الحالة أكد السيد الوزير أنه لا يمكن أن يقل عدد الأقساط السنوية التي تعتمد لحساب المعاش عن خمسة عشر سنة، منوها أنه بموجب الأحكام القانونية السارية المفعول يستفيد ذوو الاحتياجات الخاصة من مناصب شغل ملائمة لحالتهم الصحية، وعلى هذا الأساس لا يمكنهم ممارسة نشاط مهني شاق، كما أشار إلى التعليمة الوزارية الصادرة في 9 ماي 2015 الرامية إلى "ضمان إدماج الأشخاص المعوقين على الصعيدين الاجتماعي والمهني لاسيما بتوفير مناصب عمل وتنفيذ برامج تدريب خاصة للعمال من ذوي الاحتياجات الخاصة قصد تحسين مؤهلاتهم وكذا القيام بصفة استثنائية بالترقية الآلية لهؤلاء الأشخاص الموجودين في المناصب ."

وعلى صعيد آخر، حول التكفل بمصاريف العلاج للمؤمن له اجتماعيا أكد الوزير أن هذه الفئة تستفيد من مجانية العلاج على مستوى كل الهياكل العمومية للصحة التي تمول من ميزانية الدولة والمساهمة المالية الجزافية للضمان الاجتماعي، وكشف أن مبلغ هذه المساهمة في تمويل

المؤسسات العمومية للصحة انتقل من 19 مليار دينار سنة 1999 إلى 73 مليار دينار سنة 2017، أي بزيادة تقدر ب 272 بالمائة، وبخصوص التكفل بالعلاجات المقدمة للمؤمن لهم اجتماعيا من قبل المؤسسات ومهنيي الصحة بالقطاع الخاص ذكر الوزير أن الضمان الاجتماعي قام بتطبيق نظام الدفع من قبل الغير مع إعطائه الأولوية من خلال الاتفاقيات النموذجية المبرمة بين هيئات الضمان الاجتماعي ومقدمي العلاج من القطاع الخاص. وأوضح أن هذا النظام يتميز بإعفاء المريض من الدفع المسبق لمصاريف العلاج يسري حاليا بالنسبة لعدة علاجات التي يتم التكفل بها بصفة كاملة من قبل مصالح الضمان الاجتماعي من بينها تصفية الدم وجراحة القلب والأعضاء الاصطناعية للمعاقين.

رابعا: التحديات التي تواجه فئة ذوي الاحتياجات الخاصة في الجزائر

ما يعادل 45 ألف معاق سنويا بسبب أخطاء الولادة وحوادث المرور وحسب تقرير الرابطة الجزائرية لحقوق الانسان، [10] تسجل الجزائر سنويا 39 ألف معاقاً بسبب أخطاء الولادة، وتخلف حوادث المرور أزيد من 6 آلاف معاق سنوياً، ما يجعل الجزائر تسجل سنويا أزيد من 45 ألف معاق جديد، إلا أن الإحصائيات الرسمية تقدر عددهم بـ 02 مليون معاق، والغريب في الأمر . تضيف الرابطة . هذه الإحصائيات التي قام بها الديوان الوطني للإحصاء الجزائر لم تتغير منذ 2010، حيث تم تسجيل 300 ألف شخص معاق حركي، 80 ألف شخص معاق سمعي 175 ألف شخص معاق بصري، 200 ألف شخص معاق ذهني 85611 شخص يعانون من إعاقات متعددة، 626711شخص يعانون من أمراض مزمنة و 50299 شخص يعانون من إعاقة أخرى .أزيد من 80 بالمائة من المعاقين يعانون البطالة وأضاف الرابطة، أنه رغم الرنين والتطبيل والوعود لتوفير العمل اللائق لذوي الإعاقة والسعي إلى إدماجهم مهنيا وحرفيا في وسط المجتمع، إلاّ أن الواقع يؤكد أن نسبة البطالة وسط هذه الشريحة تتعدى 80 بالمائة، مشيرة إلى المشاكل التي يواجهونها في التنقل من خلال حرمانهم من ركوب الميترو والترامواي وحتى الحافلات بسبب انعدام مسالك خاصة بهم، حيث أن كافة الممرات الخاصة بالمعاقين حركيا بالمراكز والمؤسسات العمومية غير مطابقة للمقاييس وتشكل خطرا على مستعمليها، وبعض ذوي

الإعاقة الذين يعانون من الصم والبكم لا يتوفر لهم مترجمين بلغة الإشارة وهو ما يشكل أزمة حقيقية في انخراطهم في المجتمع .من جهة أخرى، شددت رابطة حقوق الإنسان، على إلزامية تمتع ذوي الإعاقة بكامل حقوقهم، وفق الاتفاقية الدولية المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي صادقت عليها الجزائر في 12 ماي 2009 ، فيما دعت لإنشاء بطاقات وطنية بيومترية قريبا تضم كل المعلومات الخاصة بالأشخاص المعاقين ومراجعة بطاقة المعاق وتكييفها مع الشروط والمعايير الدولية، بالإضافة إلى تشريع القوانين الضرورية والكفيلة بإدماج الأشخاص الحاملين لإعاقة اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا، كما طالبت بمنع كل أشكال التمييز على أساس الإعاقة وبشكل عاجل باتّخاذ إجراءات استثنائية، وخاصة منها ما يتعلق بالميزانية الجديدة، حتى يتم إدماج الوضعيات الحرجة منهم في سوق الشغل أو تمتيعهم بمنحة بطالة التي تساوي الأجر القاعدي.

خاتمة:

انرعايةذوي الاحتياجات الخاصة والتكفل بهم في جميع مجالات الحياة وتأهيلهموتدريبهم ومحاولة ادماجهم في المجتمع

رسالةساميةذاتأبعادإنسانيةشريفةونبيلة،كماأنهاأمانةفيأعناقناجميعاً،تستلزمتضافركافةجهودالمؤسساتوال هيئاتالحكوميةوالمدنية،لتؤكدقيمةومكانةالفردبدونالنظرلمستوىقدراتهوإمكاناته،معالاستفادةمنتجاربالدولالم تقدمةفيرعايةالمعاقينوتطبيقهابمايتناسبمعمجتمعاتناوحالةكلمعاق .

إنالإسلامهودينالرحمةودينالتعاونودينالنظام،والرحمةخصلةحميدةونقيضهاخلقسيءمذمومومنيؤذونالناسف يالطرقاتهمأناسنزعتمنقلوبهمالرحمةوفقدتمنمشاعرهموأحاسيسهمكيفلاوقداعتدواعلىحقوقالناسوبلاشفقةأورأ فة،إنناللحظفيبعضالأماكنمنيقدمكبيرالسنوذاالحاجةعلىنفسهتقديراًلمرضهأولظروفه،وهؤلاءيعتدونعلىحقوقا لناسالخاصةوالعامة

الهوامش المعتمدة في البحث:

[1]– مصطفى نوري القمش، سيكولوجية الاطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، دار المسيرة، الأردن، 2015، ص18.

[2]– نفس المرجع، ص 23.

[3]– منظمة الصحة العالمية، عبر الموقع: www.who.int/ar، بتاريخ: 2017/09/15.

[4]– ميسوم نعيم عودة، التأهيل الشامل لذوي الاحتياجات الخاصة، دار الزهراء، الرياض، 2012، ص58.

[5]– نفس المرجع، ص65.

[6]– مصطفى نوري القمش، مرجع سبق ذكره، ص33.

[7]– وزارة التضامن الوطني والأسرة، برامج القطاع 2016.

[8]– وزارة التضامن الوطني والأسرة، برامج القطاع 2016.

[9]– الغازي يستثني ذوي الاحتياجات الخاصة من قانون التقاعد الجديد، مقال في يومية الفجر، نشر يوم: 2017/03/18، عبر الموقع:
www.djazairess.comm/alfdjr/356681

[10]– الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الانسان، عبر الموقع: www.la-ladah.org